رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

التأمين التجارى عندما تدعو إليه الحاجه/الإثنـين)8-11-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اذ تكلم معي لان مصابه كبير وهو ويفكر تأمين شامل على سيارته في المستقبل فهل يحل لقد خسر الكثير من المال طبعا في الحادثتين لانه لم يكن مشتركا في تأمين شامل - 00:00:01

الجواب عن هذا يرعاك الله الاصل في التأمين التجاري فساد لما يشوبه من الغرر الفاحش لكن يرخص فيما الزمت به القوانين او فيما كان تابعا لعقد اخر وخدت ورقتي تابع لشراء الجهاز - 00:00:19

او فيما تدعو اليه الحاجة والمرء امين على دينه حاجتك ماسة فعلا الى التأمين الشامل ولا يكفيك نظرا لما مر بك وكنت لا لا تندفع حاجتك الا بذلك. ارجو ان تسعك الرخصة - 00:00:44

قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا يقول التأمين التجاري الذي تمارسه شركات التأمين المعاصرة بمختلف صوره من العقود الفاسدة لما يتضمنه من الغرر الفاحشي او في بعض الحالات ويشرع كل من التأمين التكافلي الذي تقوم به شركات التأمين الاسلامية - 00:01:10

والتأمين الاجتماعي الذي تقوم به الدول والمؤسسات العامة في واقعنا المعاصر المحرم من التأمين التجاري ما يكون مقصودا بالاصالة او تابعا لعقود اخرى ولم يفرد بعقد مستقل. لانه يغتفر تبعا ماذا يغتفر استقلالا - 00:01:35

ترجع حرمة عقود التأمين في الاعم الاغلب الى ما تنطوي عليه من الغرر والجهالة ويباح منها ما تقتضيه الحاجة الماسة الى ان يتوافر البديل الاسلامي المنشود لان حرمة الغرر دون حرمة الربا الذي لا يرخص به الا عند الضرورات - 00:01:58